

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٧٢ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الشرقية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٣ قراريط و ١٦ سهماً بحوض ساحل العاصى بناحية شنيط الحرابوة الهجارسة - مركز كفر صقر - محافظة الشرقية ، بالمجان ، لصالح شركة مياه الشرب والصرف الصحى بالشرقية ، لإقامة محطة رفع مياه الصرف الصحى عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٤ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ١٢ مارس سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الجزيرة الرسمية

الجزيرة الرسمية


الجزيرة الرسمية

الجزيرة الرسمية

الجزيرة الرسمية

الجزيرة الرسمية

الجزيرة الرسمية



الجزيرة الرسمية
 الجزيرة الرسمية
 الجزيرة الرسمية
 الجزيرة الرسمية
 الجزيرة الرسمية
 الجزيرة الرسمية

١٤٤٠ هـ

الجزيرة الرسمية

الجزيرة الرسمية

الجزيرة الرسمية
 ١٤٤٠ هـ

الجزيرة الرسمية
 ١٤٤٠ هـ

